بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كۆماری عیراق
دادگای باڵای ئیتیحادی

العدد: ٢٨/اتحادية/ ٢٠٢٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٨ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

طالب التفسير: حميد نعيم الغزي/ الأمين العام لمجلس الوزراء

النص المطلوب تفسيره: البند (ثالثا/أ) من المادة (٢٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.

الطلب:

ورد الى المحكمة الاتحادية العليا طلب الأمين العام لمجلس الوزراء/ حميد نعيم الغزي، بموجب كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ الدائرة القانونية بالعدد (ق/٢/٢/٢١/٥٧٥٩) في ٢٠٢٢/٢/١٣، الموجه إلى المحكمة الاتحادية العليا/ مكتب السيد رئيس المحكمة بعنوان (الفلسطيني المقيم في العراق إقامة دائمية) المتضمن: ((نرجو تفسير نص البند (ثالثا/أ) من المادة (٢٣) من الدستور المتضمن (للعراقي الحق في التملك في أي مكان في العراق ولا يجوز لغيره تملك غير المنقول، إلا ما استثني بقانون)، عطفاً على قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٣٣) لسنة ١٩٩٧ الذي أجاز تملك الفلسطيني المقيم في العراق إقامة دائمية منذ عام ١٩٤٨ وأولاده المقيمين معه ممن أتموا الثامنة عشر من العمر قطعة أرض سكنية أو دار سكن واحدة، وبيان مدى إمكانية تملك الفلسطيني المقيم إقامة دائمة في العراق عقاراً في العراق في ضوء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المذكور آنفاً استناداً إلى الصلاحيات المخولة لمحكمتكم بموجب البند (ثانياً) من المادة (٩٣) من الدستور)).

الرئيس
جاسم محمد عبود

١ م.ق طارق سلام

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا اتضح أن الطلب المقدم من قبل الأمين العام لمجلس الوزراء/ حميد نعيم الغزي، بموجب كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء/الدائرة القانونية، آنف الذكر، تضمنت خلاصته ((طلب تفسير نص البند (ثالثاً/أ) من المادة (٢٣) من الدستور المتضمن (للعراقي الحق في التملك في أي مكان في العراق ولا يجوز لغيره تملك غير المنقول، إلا ما استثني بقانون)، عطفاً على قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٣٣) لسنة ١٩٩٧ الذي أجاز تملك الفلسطيني المقيم في العراق إقامة دائمية منذ عام ١٩٤٨ وأولاده المقيمين معه ممن أتموا الثامنة عشر من العمر قطعة أرض سكنية أو دار سكن واحدة، وبيان مدى إمكانية تملك الفلسطيني المقيم إقامة دائمة في العراق عقاراً في العراق في ضوء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المذكور)، وتجد المحكمة الاتحادية العليا، أن اختصاصها بتفسير نصوص الدستور ينعقد وفقاً لما جاء في المادة (٩٣/ثانياً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ عند تقديم الطلب من احدى السلطات الاتحادية المنصوص عليها في المادة (٤٧) من الدستور، وكذلك عند تقديم الطلب من الجهات الرسمية التي تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة في الأقاليم أو المحافظات غير المنتظمة بإقليم عندما يثير النص الدستوري المطلوب تفسيره خلافاً فعلياً في التطبيق وظهرت بصدده وجهات نظر متباينة وأن لا يكون الطلب بمناسبة منازعة مطروحة أمام القضاء، وهذا ما استقر عليه قضاء هذه المحكمة بالقرار الصادر منها بالعدد (١٨/اتحادية/٢٠٢٢) في ٢٠٢٢/٢/٣، ولما كان الأمين العام لمجلس الوزراء لا يعد ممثلاً لمجلس الوزراء ذلك أن مجلس الوزراء يمثل برئيس الوزراء ولاسيما أن مجلس الوزراء يعد احد شقي السلطة التنفيذية التي تتألف من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء استنادا لأحكام المادة (٦٦) من الدستور آنف الذكر التي نصت على (تتكون السلطة التنفيذية

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦

الاتحادية، من رئيس الجمهورية، ومجلس الوزراء تمارس صلاحياتها وفقاً للدستور والقانون)، مما يعني أن طلب تفسير أحكام الدستور يجب أن يرد من مجلس الوزراء ويمثله رئيس الوزراء وليس من الأمين العام لمجلس الوزراء الأمر الذي يقتضي رد الطلب شكلاً، وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣/ثانياً و ٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وحرر في الجلسة المؤرخة ٢٤/شعبان/١٤٤٣ الموافق ٢٠٢٢/٣/٢٨ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: ٥٥٥٦٦